



العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

Distr.
GENERAL

CCPR/C/79/Add.8
25 September 1992
ARABIC
Original : ENGLISH

اللجنة المعنية بحقوق الانسان

النظر في التقارير المقدمة من الدول الاطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد

تعليقات اللجنة المعنية بحقوق الانسان

بيرو

١ - بدأت اللجنة المعنية بحقوق الانسان نظرها في التقرير الدوري الثاني لبيرو (CCPR/C/51/Add.4) في جلساتها ١١٢٣ إلى ١١٢٦ (الدورة الرابعة والأربعون) المعقودة في ٣١ آذار/مارس و١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٢ (CCPR/C/SR.1133-1136). وقررت اللجنة ، بناء على طلب حكومة بيرو ، أن لا تختتم النظر في ذلك التقرير حتى دورتها الخامسة والأربعين ، وأن تأخذ بعين الاعتبار المعلومات الإضافية التي عرضت الدولة الطرف تقديمها ، والمقرر تقديمها استجابة للأسئلة التي أثارها أعضاء اللجنة ولم تتم الاجابة عليها ، ولدواعي القلق التي أبدوها .

٢ - وبعد ذلك ، وعلى أثر علم اللجنة بالأحداث التي وقعت في بيرو في ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٢ والتي أثرت على حقوق الإنسان ، قررت اللجنة في جلستها ١١٤٨ المعقودة في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٩٢ أن تطلب أن يقدم لها كذلك تقرير تكميلي يتناول هذه الأحداث للنظر فيه كذلك (بالاقتران مع المعلومات الإضافية) في دورتها الخامسة والأربعين . وبناء عليه ، فإن اللجنة بعد أن أخذت بعين الاعتبار النظر في التقرير الدوري الثاني لبيرو (CCPR/C/51/Add.4) في جلساتها ١١٢٣ إلى ١١٢٦ ، وبعد أن أحاطت علماً بالمعلومات الإضافية التي قدمتها حكومة بيرو (CCPR/C/51/Add.5) ، وبعد أن نظرت في التقرير التكميلي عن آثار أحداث ٥ نيسان/أبريل على تنفيذ المواد ٤ و٦ و٧ و٩ و١٩ و٢٥ من العهد (CCPR/C/51/Add.6) في جلساتها ١١٥٨ إلى ١١٦٠ المعقودة في ٢٠ و٢١ تموز/يوليه ١٩٩٢ (CCPR/C/SR.1158-1160) ، تعتمد التعليقات التالية:

* في الجلسة ١١٧٥ المعقودة في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٢ .

ألف - مقدمة

٣ - تعرب اللجنة عن تقديرها لتعاون حكومة بيرو في مواصلة الحوار أثناء النظر تقرير الدولة الطرف الدوري الثاني ، ولا سيما لموافاتها بمعلومات إضافية عن التقرير حسبما عرضه الوفد ، ولتلبية طلبات اللجنة موافاتها بتقرير تكميلي يتناول الحالة في بيرو بعد ٥ نيسان/ابريل ١٩٩٢ . ومع أن ممثلي الدولة الطرف بذلوا جهدا حميدا للجابة على الاستفسارات العديدة التي أثارها الأعضاء ، فإن اللجنة تأسف لعدم تناول دواعي قلقها تناولا كافيا ، ولأن معظم الأسئلة لم تلق اجابة مرضية سواء في العروض الشفهية أو في الاضافة للتقرير . وهي تلاحظ بشعور بخيبة الامل أن العرض الذي أبداه الوفد في الدورة الرابعة والاربعين للجنة بتقديم الاجابات على بعض الأسئلة كتابية لم يتم الالتزام به . كما تأسف لأن الدولة الطرف لم تقدم معلومات عن المشاكل المتمثلة بتطبيق العهد نتيجة لأحداث ٥ نيسان/ابريل ١٩٩٢ ، حسبما طلبته اللجنة . ومن ثم ، فقد وجدت اللجنة معوبة في تكوين رأي شامل عن حالة حقوق الانسان في بيرو أثناء الفترة الفاصلة التي هي قيد الاستعراض ، ولا سيما الفترة اللاحقة لتاريخ ٥ نيسان/ابريل ١٩٩٢ .

باء - الجوانب الايجابية

٤ - ترحب اللجنة بمن تشريع ، قبل تاريخ ٥ نيسان/ابريل ١٩٩٢ وبعده ، يتناول اجراءات اثبات الشكاوى من الاعتقال خارج الاطار القضائي والتعذيب ، ويتضمن السماح للقائمين بتوجيه الادعاء العام بزيارة مراكز الاعتقال ورصد الحال فيها . وترحب اللجنة أيضا بالتعبير القانوني لتجريم جميع الاشخاص ، بما في ذلك موظفو الدولة ، الذين يتورطون في الارهاب واستعمال القوة التعسفي والمفرط أو يتسببون في حالات الاختفاء . كما ترى اللجنة أن من السمات الهامة إنشاء مجل جديد بشأن المعتقلين والتغيير المتوخى في تكوين المجلس الوطني لحقوق الانسان لكي يمثل فيه أعضاء مختلف الوكالات الحكومية التي تمارس أنشطتها عالم حقوق الانسان . وتلاحظ اللجنة أيضا البيانات الشديدة اللهجة التي أدلى بها مؤخرا رئيس بيرو أمام الجيش والشرطة بشأن أهمية حقوق الانسان .

جيم - العوامل والمعوقات التي تعوق تطبيق العهد

٥ - لا تجد اللجنة في التقرير نفسه الكثير من المعلومات عن الفترة السابقة لتاريخ ٥ نيسان/ابريل ١٩٩٢ ، وهي تحيط علما برأي حكومة بيرو الذي مفاده أن النظام القائم قبل ذلك التاريخ كان يعاني في جزء كبير منه من عيوب جدية وجوهرية ويحتاج إلى عملية اعادة بناء . كما تجد أن التطورات الحاصلة بعد ٥ نيسان/ابريل ١٩٩٢ ، وهو تاريخ استيلاء السلطة التنفيذية على جميع سلطات الدولة في بيرو وتشكيلها حكومة الطوارئ وإعادة البناء الوطني ، ليست مشجعة بدورها . وترى اللجنة أن الاضطراب

الداخلي وتغشي الخروج عن القانون في بيرو ، قبل وبعد ٥ نيسان/ابريل ١٩٩٢ ، يعوقان فعالية العهد ويجعلانه غير قابل للتطبيق في بعض الحالات .

٦ - وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة أن تولي القوات العسكرية السلطة في المناطق المعلن أنها في حالة طوارئ قد جعل أعمال بعض الحقوق والحريات المكفولة بموجب العهد أمرا عديم الفعالية طوال الفترة قيد البحث . ولقد زاد الحالة سوءا قبول الحكومة ظهور جماعات الاعين الساهرة من المدنيين ، وهي جماعات تحظر بالتأييد الكامل من الجيش ، ولا سيما منها دوريات الفلاحين (rondas campesinas) ، ومن الواضح أن الحكومة ليست في موقف يسمح لها بتمحيص الاسماء المختلفة ، بما في ذلك الرد الانتقامي على الاعمال الارهابية بصورة مفرطة وعشوائية .

٧ - ولا يُعرف بعد ما اذا كانت التغييرات التي أجرتها حكومة الطوارئ واعادة البناء الوطني ستساعد في عودة القانون الداخلي والنظام الى بيرو . وفي الوقت الحالي ليس هناك ما يدل على أن الحالة هي كذلك . ان تركيز جميع السلطات في أيدي السلطة التنفيذية ، والتغييرات الاحادية التي أدخلتها حكومة الطوارئ واعادة البناء الوطني على السلطة القضائية ، والاضطرابات الخطيرة التي طرأت على النظام القانوني ، هي عوامل تفوق ، في رأي اللجنة ، تطبيق العهد في بيرو .

دال - دواعي القلق الرئيسية

٨ - تعرب اللجنة عن قلقها البالغ إزاء الارهاب الذي يبدو أنه يشكل جزءا من الحياة اليومية في بيرو . وتشجب اللجنة الاعمال الوحشية التي ترتكبها جماعات الشوار ، ويقلقها بوجه خاص حجم العنف الارهابي الذي لا تراعى فيه أبسط حقوق الانسان . ورغم ذلك فإن اللجنة تدين كذلك القوة والعنف المفرطين اللذين تستخدمهما القوات العسكرية وشبه العسكرية وقوات الشرطة والجماعات المدنية المسلحة . ويزعجها العدد الكبير من الشكاوى من حالات الاعدام والاختفاء خارج الاطار القضائي التي تعزى إلى قوات الأمن . وفي هذا المضمار ، يقلق اللجنة أشد القلق انعدام الرقابة المدنية على الجماعات العسكرية وشبه العسكرية ، خاصة في المناطق الواقعة تحت سيطرتها ، وهذا هو بمثابة الافلات من العقوبة في بعض الحالات . وبوجه خاص ، تأسف اللجنة لأنه لا يمكن محاكمتها على أعمال العنف الا بموجب القانون العسكري . وترى اللجنة أن مكافحة الدولة لارهاب بعنف تعسفي ومفرط أمر لا يمكن تبريره في أي ظرف من الظروف .

٩ - وتعرب اللجنة كذلك عن قلقها إزاء الظروف المتمثلة بأحداث ٥ نيسان/ابريل ١٩٩٢ . فإن أحكام المرسوم بقانون ٢٥٤١٨ الذي نقل السلطة التنفيذية إلى

حكومة طوارئ، وإعادة بناء وطني وحل السلطات الدستورية الأخرى قد أدى من الوجهة الفعلية إلى تعطيل أجزاء كبيرة من الدستور ، وجعل حكم القانون مزعزعا ، وترك النظام القانوني والسلطة القضائية في حالة اضطراب ، كما أدى عمليا إلى تعطيل قاعدتي الاحضار أمام المحكمة وإنفاذ الحقوق الدستورية (امبارو) ، وإلى تطبيق تشريعات جديدة بأثر رجعي ، ولا سيما التشريعات الموضوعة لحالات خاصة .

١٠ - كما أن لدى اللجنة دواعٍ جديّة للقلق إزاء تطبيق حالة الطوارئ في بيرو . فالأمين العام لم يتلق أي إخطار بحدوث مساس بالحقوق أثناء هذه الفترة . والشروط الاجرائية لم يُمتثل لها . ورغم أن وفد بيرو أنهى إلى اللجنة أنه لم يتم المساس بأي حق من الحقوق التي لا يجوز المساس بها بموجب المادة ٤ من العهد ، لم تُبلّغ اللجنة بالمواد المنصوص عليها في العهد أو الدستور والتي اعتبرت معلقة .

١١ - كما أن اعتقال زعماء المعارضة مؤقتا في ٥ نيسان/ابريل ١٩٩٢ ، وخاصة اعتقال السياسيين وزعماء العمال والصحفيين ، هو مدعاة للقلق ، واللجنة غير مقتنعة بالأسباب التي أبدت لهذه الاعتقالات . ولا يمكن تبرير عدم إتاحة بعض الحقوق لهؤلاء الأشخاص وغيرهم ، الذي نتج عن أحداث ٥ نيسان/ابريل ١٩٩٢ ، تبريرا قانونيا .

١٢ - وتلاحظ اللجنة أيضا مع القلق أن أعدادا كبيرة من الأشخاص يُحتجزون لفترات طويلة قبل المحاكمة في زنانات الشرطة ، بما في ذلك النساء مع أطفالهن . وهذا لا يمكن اعتباره أنه يتمشى مع الحقوق المكفولة بموجب المادة ٩ من العهد .

١٣ - وثمة مسألة أخرى من المسائل التي تثير القلق هي إجراءات المتابعة الواجبة على أثر اعتماد اللجنة لآراء بموجب البروتوكول الاختياري فيما يخص بيرو ، وعلى وجه التحديد فيما يخص البلاغين ٢٠٢ (١٩٨٦) و ٢٠٣ (١٩٨٦) . وتأسف اللجنة لعدم تلقي أي جواب بالرغم من الطلب الذي وجهه مقررها الخاص المعني بالمتابعة ، وبالرغم من الاستفسارات المتكررة التي أثيرت أثناء الحوار .

هـ - اقتراحات وتوصيات

١٤ - تحيط اللجنة علما بما أعلنته حكومة بيرو من نيتها في إعادة الديمقراطية وحكم القانون . ولكنها ترى أنه يتحتم خاصة أثناء الفترة الراهنة ، حيث تتركز ملطات الدولة كلها في يد السلطة التنفيذية ، أن تهتم الحكومة الاهتمام الواجب بتنفيذ الحقوق والحريات المكفولة بموجب العهد . وفي حالة وجود ظروف طوارئ تبرر المساس بهذه الحقوق ، فإنها يجب أن تقتصر اقتصارا تاما على الحدود المبينة في المادة ٤ ، كما يجب إعلام الدول الأطراف الأخرى واللجنة بوقائع وتفاصيل هذا المساس على النحو الواجب . وتأمل اللجنة أن تجري إعادة إقامة النظام الديمقراطي في أقرب وقت ممكن . وحيث أنه تقرر إجراء انتخابات الجمعية التأسيسية في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ، فإن اللجنة تتطلع إلى أن ترى في المستقبل القريب تنفيذ الحقوق والحريات التي يكفلها العهد تنفيذا تاما .